وهو خلاف عهد الشرع واجيب بانه اخبار عن الماضي
اي ان كل عمل كان لهم فهو مغفور ويؤيده لو كان لما
يستفسلونه عن العمل لم يقع بالفاء وتقال فيما غفر
وتعقب بانه لو كان للماضي لما حسن الاستدلال به على
قصة حاطب انه صلى الله عليه وسلم خاطب بذلك العام
منكر عليه ما فاله في امر حاطب وهذه القصة كانت
بعد بدر بيسير فدل على ان المراد ما سيأتي او ورد
بلفظ الماضي مبالغة في تحقيقه وقيل ان صيغة الامر
في قوله اعملوا ما شئتم للتشريع والتكريم فالمراد عموم
المواخذة بما يصدر عنهم وانهم خصوا بذلك لما حصل
لهم من اعمال العظيمة التي اقتضت محو ذنوبهم السابقة
وتاهلوا لان تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت
اي كلما عملتموه بعد هذه الواقعة من اي عمل كان فهو
مغفور وقيل ان المراد انه ذنوبهم تقع او وقعت
مغفورة وقيل لتحقيق شهادة بعدم وقوع الذنوب منهم

وجه

وفيه نظر ظاهر لما في قصة فدامة بن مضعون حين شرب
الخمر في ايام عمر فشاوره وهو يجلده بسببه الحد فقال
له انما امنت بما انزل الله فيه وكان فدامة بدريا والذي
يفهم من سياق القصة الاحتمال الثاني وهو الذي فهمه
ابو عمر الحمان السلمي التابعي الكبير رضي الله تعالى
عنه واتفقوا على ان البشارة المذكورة فيما
يتعلق باحكام الاخرة واما احكام الدنيا من اقامة الحدود
وغيرها ثم قال السابع والعشرون في معرفة من
شهد بدرا من المسلمين جملة مذكورة المهاجرين
اربعة وتسعون روى البخاري عن موسى بن عقبة
عن ابن شهاب قال جميع من شهد بدرا من قريش ممن ضرب
له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه واجره احد
وثمانون وكان عروة ابن الزبير يقول فسمينا سهامهم فكانوا
مائة قال الواقدي كانوا عدد المهاجرين اربعة وثمانين
ومعهم ثلاثة فوارس فاسهم لهم اسهمين وضرب لهم بحال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)